وزارة الصحة

قرار رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٩٥

فى شأن تحديد الأمراض المزمنة التى يمنح عنها المريض إجازة استثنائية بأجر كامل أو يمنح عنها تعويضا يعادل أجره كاملا طوال مدة مرضه إلى أن يشفى أو تستقر حالته

وزير الصحة

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٦٩٥ لسنة ١٩٨٤ فى شأن تحديد الأمراض المزمنة التى يمنح عنها المريض إجازة استثنائية بأجر كامل ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحى ؛

وعلى موافقة الإدارة العامة للمجالس الطبية بوزارة الصحة ؛

قـــرر :

مادة ١ - يعمل بالجدول المرفق فى شأن تحديد الأمراض المزمنة التى يمنح عنها المريض إجازة استثنائية بأجر كامل أو يمنح عنها تعويضا يعادل أجره كاملا ، وذلك بالنسبة للعاملين الخاضعين لأحكام قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وقانون التأمين الاجتماعى رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة لهما .

مادة ٢ - يشترط فى الحالة المرضية التى يمنح العامل بسببها أجرا كاملا طبقا للمادة السابقة ما يأتى :

(أ) أن يكون المرض من بين الأمراض المزمنة الواردة فى الجدول المرفق .

(ب) أن يكون مانعا من تأديته العمل .

(جـ) أن تكون الحالة قابلة للتحسن أو الشفاء .

مادة ٣ - يستمر منح تعويض الأجر الكامل إلى أن يشفى المريض أو تستقر حالته استقرارا يمكنه من العودة إلى مباشرة عمله أو يتبين عجزه عجزا كاملا ، وفى هذه الحالة الأخيرة يظل العامل فى إجازة مرضية بأجر كامل حتى بلوغه السن المقررة قانونا لترك الخدمة إذا كان من العاملين المدنيين بالدولة

مادة ٤ - تتولى اللجان التابعة للهيئة العامة للتأمين الصحى والمجالس الطبية التابعة لوزارة الصحة وأية لجان طبية عامة تتبع جهات رسمية كل فى حدود اختصاصه الكشف على العاملين الخاضعين لأحكام القانونين المشار إليهما لتقرير ما إذا كان المرض مزمنا من عدمه .

مادة ٥ - يلغى قرار وزير الصحة رقم ٦٩٥ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه وكل ما يخالف أحكام هذا القرار من قرارات .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٩٩٥/٦/٢٤

وزير الصحة

أ . د / على عبد الفتاح

جـــدول

تحديد الأمراض المزمنة التى يمنح عنها المريض إجازة مرضية استثنائية بأجر كامل أو تستحق تعويضا يعادل أجره كاملا طوال مرضه إلى أن يشفى أو تستقر حالته استقرارا يمكنه من العودة لمباشرة عمله أو يتبين عجزه عجزا كاملا

١ - الأورام الخبيثة ومضاعفاتها بأى جزء من أجزاء الجسم إذا ثبت تشخيصها بصفة قاطعة .

٢ - الأمراض العقلية بعد ثبوتها .

٣ - الجذام النشط أو مضاعفاته .

٤ - أمراض الدم الخبيثة أو المزمنة :

مثل مرض تزايد كرات الدم الحمراء - اللوكميا بجميع أنواعها - الأنيميا الخبيثة إذا كانت مصحوبة بمضاعفات - الأنيميا المزمنة إذا قلت نسبة الهيموجلوبين على ٥٠٪ (خمسون فى المائة) - الهيموفيليا - نقص صفائح الدم عن أربعين ألفا فى المللميتر المكعب .

٥ - أمراض الجهاز الدورى :

- الارتفاع الشديد فى ضغط الدم السيستولى ابتداء من ٢٠٠ ملليمتر زئبق أو ضغط الدم الدياستولى ابتداء من ١٢٠ ملليمتر زئبق أو ضغط الدم مصحوبا بمضاعفات شديدة مثل تضخم وإجهاد عضلة القلب .
- انيورزم جدار الأورطى .
- هبوط القلب إلى أن يصبح متكافئا .

- المضاعفات الناشئة عن قصور الدورة التاجية التى توضحها رسامات القلب أو الأبحاث الأخرى أو تلك الناشئة عن جلطة القلب وهى :

التذبذب الاذينى أو البطينى - انيورزم البطين - انسداد الضفيرة اليسرى أو الرئيسية المصحوب بهبوط فى القلب .

- أمراض القلب الخلقية والمزمنة المصحوبة بمضاعفات شديدة مثل عدم تكافؤ القلب أو التذبذب الأذينى أو البطينى إلى أن يصبح القلب متكافئا .

- المضاعفات الناشئة عن أمراض القلب الخلقية والمزمنة .

- التهاب وانسداد الأوعية الدموية لأسباب مختلفة ومضاعفاتها مثل (مرض رينولدز ومرض برجرز) .

- التهاب وارتشاح بالغشاء التامورى للقلب أو التهاب الغشاء المبطن للقلب أو التهاب عضلة القلب إلى أن تستقر الحالة .

٦ - **امراض الجهاز التنفسى :**

- الدرن الرئوى النشط

- الساركويدوزس

- السليكوزس - الازبستوزس - ليجاسوزس .

- الانسكاب البللورى بجميع أنواعه .

- الخراج الرئوى .

- تمدد الشعب الهوائية المتقدم المصحوب بالتهاب صديدى أو تكهفات صدرية

- الامفزيما واسعة الانتشار التى تشمل الرئتين المصحوبة بهبوط فى وظائف التنفس والتى تؤدى إلى هبوط فى القلب

٧ - أمراض الجهاز الهضمى :

- المضاعفات الناشئة عن تمدد الأوردة بالمرئ .

- الاستسقاء بالبطن بأنواعه

- اليرقان بأنواعه إذا كانت نسبة البيليروبين بالسيروم ٢ ملليجم فى المائة فأكثر .

- الالتهاب البريتونى لأسباب مختلفة .

- الالتهاب المزمن بالبنكرياس .

- الالتهاب الكبدى المزمن النشط مع دلائل الفيروس «ب» أو «س» المصحوب بتدهور فى وظائف الكبد (ثلاثة أمثال الحد الأقصى للمستوى الطبيعى) .

- الالتهاب الكبدى الوبائى فيروس (س) إذا كانت وظائف الكبد ثلاثة أمثال الحد الأقصى للمستوى الطبيعى .

٨ - أمراض الجهاز العصبى :

- الشلل العضوى بالأطراف

- الشلل الرعاش - التليف المتشر ... الكوريا .

- تكهف النخاع الشوكى .

- أورام المخ .

- مرض ضمور لعضلات المطرد أو ضمور العضلات الذاتى أو التكلل العضلى الخطير .

- ضمور خلايا المخ المصحوب بتغيرات عصبية شديدة .

- الخزل الشديد الرباعى أو النصفى المصحوب بضمور فى العضلات والذى يمنع من التأدية الوظيفية للعضو .

٩ - امراض الجهاز البولى والتناسلى :

- هبوط كفاءة الكليتين المزمن أقل من ٥٠٪ (خمسون فى المائة) عن الطبيعى أو كرياتنين السيروم أكثر من ٣ ملليجرام .

- النزيف الرحمى الشديد المزمن المصحوب بأنيميا ثانوية مستمرة لاتتحسن بالعلاج إذا قلت نسبة الهيموجلوبين عن ٥٠٪ .

- النزيف البولى الشديد المصحوب بأنيميا ثانوية مستمرة لاتتحسن بالعلاج إذا قلت نسبة الهيموجلوبين عن ٥٪

١٠ - امراض الغدد الصماء والتمثيل الغذائى والجهاز اللمفاوى :

- التسمم الدرقى

- هبوط نشاط الغدة الدرقية الشديد .

- مرض أديسون

- مرض هودجكين

- مضاعفات البول السكرى مثل ظهور الاسيتون فى البول أو التغييرات السكرية بالشبكية أو قرح سكرية أو غرغرينا

- مرض فقد المناعة (الإيدز) المصحوب بأعراض نشطة عند ثبوت تشخيصه من معامل وزارة الصحة .

١١ - امراض الجهاز الحركى :

- تيبس مفاصل العمود الفقرى المصحوب بتغيرات عصبية شديدة - الانزلاق الغضروفى المصحوب بشلل .

- مرض الروماتيد النشط .

- نكروز العظام ودرن العظام .

١٢ - الأمراض الجلدية المزمنة النشطة مثل :

الصدفية المنتشرة - مرض ذى الفقاعة المزمن النشط . ... الأكزيما المنتشرة .

- مرض الحزاز القرموزى المزمن النشط الواسع الانتشار .

- مرض التقشير الجلدى الالتهابى المنتشر .

١٣ - أمراض النسيج الضام مثل :

- مرض القناع الأحمر المنتشر .

- الاسكليروديما المنتشرة النشطة .

- الالتهاب الجلدى العضلى (درماتومايوسايتس) المنتشر النشط .

- مرض بهجت «إذا قلت قوة الإبصار عن ٣٦/٦ بالعينين معا » .

١٤ - أمراض العيون :

- الالتهابات أو القرح المزمنة بالقرنية .

- الالتهاب القزحى أو الهدبى أو المشيمى المزمن .

- الكتاركتا إذا قلت قوة الإبصار عن ٦٠/٦ بالعينين معا .

- الانفصال الشبكى .

- الاغلوكوما .

- الالتهابات الشبكية والارتشاحات والأنزفة الداخلية إذا قلت قوة الإبصار عن ٣٦/٦ بالعينين معا .

- الالتهابات والانسداد بالأوعية الدموية بالعين .

- التهاب أو تورم العصب البصرى .

- الضمور الشبكى التلونى المصحوب بشحوب بالعصب البصرى إذا قلت قوة الإبصار عن ٦/٣٦ بالعينين معا .

- جراحة الجسم الزجاجى .

- ويعتبر فى حكم الأمراض المزمنة الحالات الآتية :

- الاصابات الشديدة وهى التى تستلزم وقت طويل فى العلاج مثل كسر عظام الحوض أو الفخذ أو الكسور المضاعفة أو تكون هذه الإصابة مصحوبة بمضاعفات تستلزم وقت طويل للعلاج أو يستدعى علاجها أكثر من ٣ شهور .

- العمليات الجراحية الكبرى أو العمليات التى تتطلب علاجا طويلا أو التى ينتج عنها مضاعفات تمنع من تأدية العمل مثل تخشر الأوعية الدموية أو التمبح أو الالتهاب البريتونى .

- الحميات الشديدة المصحوبة بارتفاع مستمر بالحرارة أو بمضاعفات يستدعى علاجها أكثر من ٣ شهور مثل التيفود وحمى البحر الأبيض المتوسط والحمى المخية .

- المخالطون لمريض بأحد الأمراض المعدية مما ترى السلطة الصحية المختصة منعهم من مزاولة أعمالهم حرصا على الصحة العامة وللمدة التى تراها .